

Distr.: General  
25 March 2010  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون  
البند ١٣٣ من القائمة الأولية\*  
تخطيط البرامج

## الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

الجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين

البرنامج ٢  
الشؤون السياسية

### المحتويات

الصفحة

٣	التوجه العام .....
٥	البرنامج الفرعي ١ - منع التزاعات وإدارتها وحلها .....
٦	البرنامج الفرعي ٢ - المساعدة الانتخابية .....
٧	البرنامج الفرعي ٣ - شؤون مجلس الأمن .....
٨	البرنامج الفرعي ٤ - إنهاء الاستعمار .....
١٠	البرنامج الفرعي ٥ - قضية فلسطين .....
١١	البرنامج الفرعي ٦ - فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب .....

\* A/65/50.



- ١٢ ..... مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط . . . . .
- ١٤ ..... مكتب دعم بناء السلام . . . . .
- البرنامج الفرعي ٩ - سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة . . . . .
- ١٦ ..... المحتلة . . . . .
- ١٧ ..... الولايات التشريعية . . . . .

## التوجه العام

١-٢ الهدف العام للبرنامج هو صون السلام والأمن الدوليين عن طريق مساعدة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى في إيجاد تسوية سلمية لخلافات أو نزاعات يحتمل أن تفضي إلى عنف وفق مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقرارات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن. ويتحقق هذا الهدف، كلما أمكن، بمنع نشوب نزاعات عنيفة باللجوء إلى الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام من خلال توسيع نطاق شراكات الأمم المتحدة مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ودون إقليمية. ويستمد البرنامج توجهه من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة والولايات الصادرة عن مجلس الأمن، بوصفه الجهة التي تتولى المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين. وفي إطار الأمانة العامة، يعهد بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج إلى إدارة الشؤون السياسية.

٢-٢ وتتمحور استراتيجية تحقيق أهداف البرنامج حول تسعة برامج فرعية تشمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومكتب دعم بناء السلام، وسجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

٣-٢ وتتعلق الأنشطة التي ستنفذ بالإنذار المبكر؛ والدبلوماسية الوقائية؛ وصنع السلام وبناء السلام بعد انتهاء النزاع؛ والمساعدة الانتخابية؛ وتقديم الدعم الفني لأجهزة صنع السياسات، من قبيل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛ ودور المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط. وتمثل تلك الأنشطة المهام الرئيسية لإدارة الشؤون السياسية، وتشكل في مجموعها عناصر مترابطة ومتكاملة لنهج شامل لمنع نشوب النزاعات، وإدارة النزاع، وبناء السلام.

٤-٢ وستواصل إدارة الشؤون السياسية العمل على تعزيز قدرة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية الأخرى على اللجوء إلى الدبلوماسية الوقائية وبذل المساعي الحميدة واتخاذ تدابير غير عسكرية لمنع تصاعد حدة النزاعات التي يمكن أن تفضي إلى عنف وتحولها إلى صراعات والعمل على حل النزاعات التي تندلع، مع كفالة الاحترام التام لسيادة الدول الأعضاء وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي ومبدأ عدم التدخل في الشؤون التي تقع بالضرورة في صميم الاختصاص المحلي لأي دولة، فضلا عن احترام مبدأ الموافقة الذي يشكل عنصرا أساسيا لنجاح هذه الجهود. وسوف تعمل الإدارة أيضا على تعزيز قدرتها على معالجة الجوانب السياسية لبناء السلام كما أقرتها الهيئات الحكومية الدولية المختصة.

٥-٢ وستواصل إدارة الشؤون السياسية التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومع الإدارات الأخرى المعنية داخل الأمانة العامة من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلق بموضوع الإرهاب.

٦-٢ وسيولى اهتمام خاص لإدماج منظور جنساني في أعمال هذا البرنامج، وفقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

٧-٢ وسيواصل مكتب دعم بناء السلام العمل بنشاط ليدفع قدماً بعمل هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام من جميع جوانبه الفنية، وليشرف على أعمال صندوق بناء السلام ويشجع التعاون مع الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة. وسيقدم المكتب الدعم لعمل اللجنة من خلال إعداد المعلومات الأساسية التحليلية التي تيسر وضع استراتيجيات متكاملة لبناء السلام، والإسهام في صوغ تقارير عن الاستعراضات نصف السنوية لأطر العمل الاستراتيجية المتعلقة ببناء السلام للبلدان المدرجة على جدول أعمال اللجنة، ومن خلال التخطيط للزيارات الميدانية التي يضطلع بها أعضاء اللجنة وإعداد التقارير عنها. وسيعزز المكتب التعاون بين الكيانات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة للتشجيع على استجابة متسقة لجهود بناء السلام المبذولة على الصعيد القطري وللدفع قدماً بتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة. وسيسهّم صندوق بناء السلام في توطيد السلام عبر تمويل مشاريع تهدف إلى الاستجابة للتهديدات المحدقة بعملية السلام، وبناء أو تعزيز القدرات الوطنية للتشجيع على تسوية النزاع بالوسائل السلمية وتحفيز الانتعاش الاقتصادي وإعادة إنشاء الخدمات الإدارية الضرورية.

٨-٢ وأنشأت الجمعية العامة مكتب سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة ليكون بمثابة سجل توثيقي للأضرار التي تلحق بجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المعنيين نتيجة قيام إسرائيل ببناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس الشرقية وحولها. ووفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة دإط - ١٧/١٠، أنشئ مكتب لسجل الأضرار في مكتب الأمم المتحدة بفيينا كهيئة فرعية تابعة للجمعية العامة تعمل تحت إشراف السلطة الإدارية للأمين العام ومسؤول عن إنشاء سجل للأضرار والاضطلاع بأعبائه كافة.

## البرنامج الفرعي ١ منع النزاعات وإدارتها وحلها

هدف المنظمة: المحافظة على السلام والأمن الدوليين عن طريق منع نشوب النزاعات واحتوائها وحلها بالوسائل السلمية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
'١' زيادة النسبة المئوية للمنظمات الإقليمية القادرة على مواجهة النزاعات العنيفة المحتملة بصورة فعالة	(أ) زيادة قدرات وإمكانات الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على تحديد حالات العنف المحتملة ومنع وقوعها ومواجهتها
'٢' زيادة عدد الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة وتقدر على مواجهة حالات النزاع العنيف المحتملة بصورة فعالة	(ب) استمرار عمليات السلام في مسارها الصحيح
'١' انخفاض عدد حالات تأخر الأطراف في بلوغ الأهداف المتفق عليها	(ب) استمرار عمليات السلام في مسارها الصحيح
'٢' انخفاض عدد الحالات التي دخلت فيها عمليات السلام، بما فيها تلك التي تديرها بعثات سياسية خاصة، في نزاع	

### الاستراتيجية

٢-٩ المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، منوطة بالشعب الإقليمية وشعبة السياسات والوساطة والبعثات السياسية الخاصة التي تتولى الشعب الإقليمية إدارتها الفنية. ومن أجل بلوغ هدف البرنامج الفرعي، ستعمل إدارة الشؤون السياسية بالتعاون المباشر مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على تعزيز استجابة أكثر فعالية وتماسكا للمساعدة في منع نشوب النزاعات وتخفيف حدتها وإدارتها وحلها وللتصدي لتحديات توطيد السلام التي تواجه البلدان الخارجة من نزاعات عنيفة، وذلك من خلال: (أ) التصدي في الوقت المناسب لحالات النزاع التي يحتمل أن تفضي إلى عنف؛ (ب) تقديم المعلومات وإجراء التحليلات وتقديم خيارات للسياسات العامة في الوقت المناسب وبصورة دقيقة؛ (ج) صياغة توصيات بشأن ما يمكن أن تتخذه منظومة الأمم المتحدة من تدابير؛ (د) إتاحة وتقديم دعم فني وتقني للمسعى الحميدة التي يبذلها الأمين العام بهدف تسهيل التوصل إلى تسوية سلمية للأوضاع المعقدة في مختلف المناطق، وذلك بوسائل منها الوساطة الرسمية عند الاقتضاء؛ (هـ) تعزيز القدرة على التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛ (و) تقديم الدعم والتوجيه الفنيين

للبعثات السياسية الخاصة؛ (ز) تعزيز قدرات الإدارة وخبراتها من أجل التصدي بطريقة أنجع للتحديات التي تجابه السلام والأمن؛ (ح) توفير الدعم للبحوث المتعلقة بمسائل توطيد السلام وأفضل الممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال والاضطلاع بها كلما أمكن؛ (ط) وضع استراتيجيات متسقة لمنع الأزمات، وتوطيد السلام بعد انتهاء النزاع، تجمع بين الجهود الدبلوماسية والأمنية والعسكرية والإنسانية والإنمائية التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الإقليمية والدولية الفاعلة. ولهذا الغرض، ستعمل الإدارة عن كثب مع الأطراف المعنية الأخرى في منظومة الأمم المتحدة.

## البرنامج الفرعي ٢ المساعدة الانتخابية

**هدف المنظمة:** تعزيز القدرة الحالية للحكومات التي تطلب المساعدة، وخاصة عن طريق تعزيز قدرة المؤسسات الانتخابية الوطنية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تطلب المساعدة الانتخابية على دعم عملياتها الديمقراطية وتطوير مؤسساتها وعملياتها الانتخابية وتحسينها وصلها	عززت الهيئات القائمة المعنية بإدارة الانتخابات

### الاستراتيجية

٢-١٠ تقع المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٢ على عاتق شعبة المساعدة الانتخابية التي تضطلع بقيادة وتوجيه جميع أنشطة المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة. وستوفر الشعبة الخبرات الدولية على نحو يتسم بدقة التوقيت والتنسيق والفعالية. وستقدم المساعدة في تنظيم وإجراء عمليات انتخابية للدول الأعضاء تشمل تقديم التوجيه والدعم الرئيسيين في سياق بعثات مفاوضات السلام وحفظ السلام وبناء السلام. وستجري الشعبة تقييمات لظروف واحتياجات تنظيم انتخابات ذات مصداقية وتصوغ، على أساس تلك التقييمات، استجابات استراتيجية تولى الاعتبار الواجب للاستدامة والفعالية من حيث التكلفة. كما أنها ستقدم التوجيه بشأن تنفيذه الانتخابات، بما في ذلك التعاون التقني ومشورة الخبراء بشأن إنشاء وتعزيز هيئات إدارة الانتخابات. وعلاوة على ذلك، ستقيم الشعبة شراكات مع الهيئات الوطنية والدولية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لتعزيز التطبيق الموحد للمبادئ الدولية ووضع بارامترات تقنية واتباع أفضل الممارسات في مجال الانتخابات. كما أنها ستوفر التوجيه بشأن تحديد عناصر الانتخابات في عمليات السلام وتنظيم

الانتخابات استناداً إلى ولايات محددة. والتزاماً بقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن، ستقدم الشعبة الدعم لمراقبي الانتخابات الذين توفدهم الأمم المتحدة. وسيقيم مدى فعالية البرنامج الفرعي بما يسجله من زيادة في عدد الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للمساعدة في إنشاء هيئات إدارة الانتخابات وتعزيزها. وينبغي لهذا التدبير أن يعكس التحسينات النوعية وتنفيذ العمليات الانتخابية وأن يزيد من مشاركة المواطنين ومشاركة النساء على قدم المساواة مع الرجال ومن ثقة الجمهور بوجه عام في الانتخابات وأن يساهم في تحقيق الاستقرار والأمن أثناء العملية الانتخابية برمتها، ولا سيما في الحالات الانتقالية وحالات ما بعد النزاع. وسيزيد تعزيز هيئات إدارة الانتخابات من ترسيخ وتنظيم إنجازات الانتخابات السابقة على النحو الذي أثبتته الانتخابات الناجحة المتتالية من خلال ما حققته من نتائج حظيت بقبول جميع الجهات صاحبة المصلحة.

### البرنامج الفرعي ٣ شؤون مجلس الأمن

هدف المنظمة: تسهيل مداورات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية وتيسير اتخاذه قرارات فعالة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
درجة الرضا التي أعرب عنها أعضاء مجلس الأمن، وكذلك أعضاء الأمم المتحدة في دائرتهم الأوسع نطاقاً، عما توفره شعبة شؤون مجلس الأمن من خدمات	(أ) عقد الجلسات في مواعيدها وتسييرها وفق الإجراءات الصحيحة
'١' زيادة عدد الصفحات المقروءة من "مرجع ممارسات مجلس الأمن" المنشور على الإنترنت	(ب) تحسين إمكانيات الاطلاع على المعلومات المتصلة بعمل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية
'٢' زيادة عدد زيارات صفحة الاستقبال الخاصة بمجلس الأمن على الإنترنت	(ج) تنفيذ قرارات مجلس الأمن وأجهزته الفرعية التي تتطلب دعماً فنياً من البرنامج الفرعي
'١' إنشاء آليات رصد، في إطار لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، في حدود الأطر الزمنية المتوخاة في قرارات المجلس	
'٢' تنفيذ بعثات مجلس الأمن وأجهزته الفرعية في حدود الأطر الزمنية التي تحددها الجهات المعنية	

## الاستراتيجية

٢-١١ تقع المسؤولية عن البرنامج الفرعي ٣ على شعبة شؤون مجلس الأمن، التي ستسدي المشورة وتقدم الخدمات الفنية إلى المجلس وأجهزته الفرعية، وخاصة لجان الجزاءات ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والأفرقة العاملة ولجنة الأركان العسكرية. وستقدم الخدمات الاستشارية والفنية من خلال إصدار وثائق ورسائل الهيئات التداولية في حينها؛ والتنسيق الفعال بين الجلسات؛ وتوفير التوجيه لمجلس الأمن وهيئاته الفرعية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشكل عام وفقاً للميثاق والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، ومقررات المجلس وممارساته السابقة؛ وتوفير الدعم الإداري الفني لأفرقة الخبراء المعنية بالرصد؛ وتخطيط وتنظيم بعثات أعضاء مجلس الأمن ورؤساء هيئاته الفرعية؛ وإجراء البحوث والتحليلات، بما في ذلك ما يتصل منها بالممارسات الحالية والسابقة للمجلس، وكذلك بتنفيذ التدابير أو الجزاءات الإلزامية التي يفرضها المجلس ومدى فعاليتها وتأثيرها؛ وممارسة الدعوة وإسداء المشورة فيما يتعلق بوضع وتنفيذ الجزاءات "المحددة الهدف"؛ وعقد جلسات إحاطة للأعضاء الجدد في المجلس عن تطور الإجراءات، والممارسات وأساليب العمل في المجلس وهيئاته الفرعية، وخاصة لجان الجزاءات.

## البرنامج الفرعي ٤ إنهاء الاستعمار

**هدف المنظمة:** تعزيز عملية إنهاء الاستعمار وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة فيما يتعلق بالأقاليم الـ ١٦ غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، وذلك للقضاء تماماً على الاستعمار

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
تقديم ١٠٠ في المائة من وثائق الهيئات التداولية في المواعيد المحددة لها	تمكين اللجنة الخاصة والجمعية العامة من الاضطلاع بولايتيهما فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار وإحراز تقدم في عملية إنهاء الاستعمار في الأقاليم الستة عشر المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي

## الاستراتيجية

٢-١٢ تقع مسؤولية البرنامج الفرعي ٤ على عاتق وحدة إنهاء الاستعمار، التي ستقدم الدعم إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وإلى الجمعية العامة. ويُسترشد في المسائل المتعلقة بإنهاء الاستعمار بميثاق الأمم المتحدة،



وكذلك بالمبادئ المتعلقة بإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) وغيرهما من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٢-١٣ وستواصل اللجنة الخاصة والجمعية العامة دراسة الحالة فيما يتعلق بالتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، والبحث عن وسائل مناسبة لتنفيذ الإعلان وفقا للميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستواصل اللجنة تحسين التعاون مع السلطات القائمة بالإدارة في جميع مراحل عملية إنهاء الاستعمار. وستدرس اللجنة الخاصة آراء ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وستنظم اللجنة الخاصة أيضا حلقاتها الدراسية السنوية الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، وكذلك بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. إضافة إلى ذلك، ستواصل اللجنة تعبئة الدعم على الصعيد العالمي من أجل إنهاء الاستعمار، ووضع مقترحات بشأن المسائل المدرجة على جدول أعمالها وفي التقرير الذي تقدمه بشأنها إلى الجمعية العامة.

٢-١٤ ودعمًا للهيئات التشريعية المشار إليها أعلاه، ولا سيما للجنة الخاصة، ستُقدم إلى اللجنة مشورة ومساعدة فنية، بما في ذلك أثناء مداولاتها بشأن الحالة في الأقاليم الستة عشر غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ وخلال إعداد وتنفيذ الحلقات الدراسية التي تعقدتها بالتناوب في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ؛ وأثناء الزيارات التي تقوم بها البعثات؛ وفي أية أنشطة أخرى يضطلع بها من أجل تنفيذ برنامج العمل المنوط باللجنة. وستقدم المساعدة أيضا من أجل توثيق تعاون اللجنة مع السلطات الإدارية وإقامة علاقات مع ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وتنمية العلاقات مع مؤسسات ووكالات منظومة الأمم المتحدة بهدف تحقيق المزيد من التقدم في عملية إنهاء الاستعمار والقضاء عليه نهائيا. وستشمل إجراءات الدعم القيام بمتابعة دقيقة للتطورات في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإجراء بحوث وإعداد ورقات عمل وتقارير ومواد تحليلية وإعلامية. وإضافة إلى ذلك، وبالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام، سيجري إعداد مواد إعلامية، من بينها منشورات وبرامج سمعية وبصرية تتعلق بإنهاء الاستعمار، وستوزع على جمهور واسع بهدف زيادة وعي المجتمع الدولي بالمسائل المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وكذلك تعبئة الدعم الدولي من أجل القضاء نهائيا على الاستعمار.

## البرنامج الفرعي ٥ قضية فلسطين

هدف المنظمة: تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة مؤشرات الإنجاز

<p>١' الحفاظ على مستوى الحوار القائم ومواصلة المشاركة والدعم من جانب المجتمع الدولي من أجل تحقيق أهداف البرنامج كما تتجلى في عدد القرارات المعتمدة والاجتماعات والمؤتمرات الدولية والأيام الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني</p>	<p>سوف تعمل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف من خلال شعبة حقوق الفلسطينيين على زيادة الوعي الدولي بقضية فلسطين وحشد الدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني وتحقيق تسوية سلمية لقضية فلسطين</p>
<p>٢' استمرار مشاركة منظمات المجتمع المدني في دعم الجهود التي تبذلها اللجنة والأمم المتحدة من أجل إيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين كما تتجلى في عدد مؤتمرات المجتمع المدني والمنتديات العامة والاجتماعات والمشاورات التي تنظمها اللجنة ومنظمات المجتمع المدني</p>	
<p>٣' زيادة الوعي الدولي بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها المتعلقة بقضية فلسطين، كما تتجلى في زيادة عدد ما يطلع عليه المستخدمون في أنحاء العالم من وثائق نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، وما يتصل بها من المواد الإعلامية المنشورة على الموقع الشبكي "قضية فلسطين"</p>	

### الاستراتيجية

٢-١٥ تقع المسؤولية الجوهرية لتنفيذ البرنامج الفرعي ٥ على عاتق شعبة حقوق الفلسطينيين. وقد نظرت الجمعية العامة لأول مرة في قضية فلسطين في عام ١٩٤٧. وبموجب القرار ٣٣٧٦ (د-٣٠)، أنشأت الجمعية المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وسيقدم الدعم الفني والدعم في مجال السكرتارية للجنة في مداولاتها وبرامج عملها السنوية التي تركز على السعي لإيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين، وفقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، فضلا عن التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقات الإسرائيلية الفلسطينية. ويتوقع أن تُفضي عملية السلام إلى تسوية عن طريق التفاوض بشأن جميع القضايا المتعلقة. وسوف تواصل الأمم المتحدة إجراءات الدعم

التي تتخذها إلى أن يتم حل قضية فلسطين بجميع جوانبها على نحو مرض يتفق والشرعية الدولية. إضافة إلى ذلك، ستقدم المساعدة إلى اللجنة من أجل تعبئة الدعم والمساعدة الدولية للشعب الفلسطيني، بما في ذلك التعاون التقني وكذلك برنامج التدريب السنوي للمسؤولين التابعين للسلطة الفلسطينية. وسوف تعقد اجتماعات ومؤتمرات دولية مواضيعية تحت إشراف اللجنة لزيادة الوعي بالجوانب المختلفة لقضية فلسطين وتعزيز الحوار فيما بين الأطراف المعنية بما فيها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وتُتخذ إجراءات منسقة لدعم حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف. وبالإضافة إلى ذلك ومن أجل الأغراض ذاتها سيتم وضع واستكمال مواد إعلامية وموارد عن قضية فلسطين تحت توجيه اللجنة تشمل المنشورات ونظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت.

## البرنامج الفرعي ٦ فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

هدف المنظمة: دفع عجلة تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
'١' زيادة عدد المبادرات المشتركة المقدمة داخل منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات المشاركة الأخرى من أجل تيسير تنفيذ الاستراتيجية	(أ) تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة من خلال تيسير تنفيذ مختلف عناصر استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
'٢' زيادة عدد البلدان التي تطلب وتتلقى المساعدة المنسقة من منظومة الأمم المتحدة في التنفيذ المتكامل للاستراتيجية عن طريق فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب	(ب) تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية وكيانات المجتمع المدني لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
زيادة عدد المبادرات والأنشطة المشتركة التي تضطلع بها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية وكيانات المجتمع المدني التي تشجع على تنفيذ الاستراتيجية	

## الاستراتيجية

١٦-٢ تقع المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٦ على عاتق مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب الذي يضطلع بدور محوري في ضمان التنسيق والاتساق العامين في الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ومن أجل تحقيق هدف البرنامج الفرعي، سيدعم مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من خلال تنفيذ كل الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب من خلال ضمان أن تقدم كيانات منظومة الأمم المتحدة خبراتها وتسدي مشورتها للدول الأعضاء على نحو يتسم بالاتساق والتنسيق وحسن التوقيت والكفاءة وفعالية التكلفة. والركائز الأربع للاستراتيجية هي: التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المفضية إلى انتشار الإرهاب؛ والتدابير الرامية إلى تحسين قدرة الدولة على مكافحة الإرهاب وتعزيز دور الأمم المتحدة في هذا الصدد؛ والتدابير الرامية إلى حماية حقوق الإنسان أثناء مكافحة الإرهاب. وسيعزز المكتب الشراكات القائمة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني بشأن الاستراتيجية، ويحسن إمكانية الحصول على المساعدة والاطلاع على المعلومات والممارسات الجيدة المتعلقة بتعزيز عملية التنفيذ. كما أنه سيسهل ويدعم مبادرات منظومة الأمم المتحدة والأنشطة التي تنفذها في مجالات ولاياتها وخبراتها من أجل المساعدة في تنفيذ الاستراتيجية بجميع عناصرها. وعلاوة على ذلك، فإنه سيعمل بصورة مباشرة على معالجة مسائل تتعلق باستجابة الأمم المتحدة بوجه عام للتحديات العالمية المتعلقة بالإرهاب. ولهذا الغرض، سيعمل بصورة وثيقة مع الكيانات المشاركة التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

## البرنامج الفرعي ٧

### مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط

هدف المنظمة: "التقدم بعملية السلام في الشرق الأوسط نحو حل سلمي عادل ودائم"

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد المفاوضات بين الأطراف المعنية بالنزاع بدعم من الأمم المتحدة	(أ) سيعمل المشاركون من جديد على اتخاذ خطوات متوازية لتحقيق سلام دائم
(ب) الإبقاء على حجم الموارد المتاحة لتحسين الأوضاع المعيشية للفلسطينيين بما يتفق والاحتياجات	(ب) تعبئة الموارد لتحسين الأوضاع الإنسانية والاحتياجات الإنمائية للشعب الفلسطيني

(ج) تقديم استجابة منسقة للاحتياجات الإنسانية (ج) زيادة عدد الاستراتيجيات المنسقة والمشاريع المنفذة والإنمائية للشعب الفلسطيني ومؤسساته من جانب منظومة الأمم المتحدة ضمن الإطار الاستراتيجي المتكامل وخطة الاستجابة المتوسطة الأجل وعملية النداءات الموحدة

### الاستراتيجية

١٧-٢ سيبذل مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط المساعي الحميدة ويتيح أشكالاً أخرى من المشاركة والتمثيل الدبلوماسيين في غزة والقدس والضفة الغربية والمنطقة لتشجيع على تسوية النزاع ومنعه في المنطقة مع مراعاة المنظورات الدبلوماسية والعلمانية والثقافية والجنسانية. وسيعمل المكتب بوصفه جهة تنسيقية للأمم المتحدة من خلال ما يبذله من جهود لتشجيع وإشراك الأطراف والمجتمع الدولي عبر زيادة التخطيط والمفاوضات والمشاورات بهدف إحراز تقدم في التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين. ومراعاة للعقبات والشواغل السابقة التي نشأت بين الأطراف، فإن المكتب سيوسع من نطاق محاوره ليشمل أصحاب المصلحة القادرين على تقديم المزيد من الرؤى الثابتة لإيجاد حلول محتملة للشواغل المشروعة للأطراف.

١٨-٢ وسيعزز المكتب أدوار المنسق المقيم والإنساني ويواصل دعم تكامل عمل وكالات الأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وسيواصل المكتب توجيه المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة في التنسيق والتعبئة والإدارة وتوزيع تدفقات المساعدة الإنمائية والإنسانية على الشعب الفلسطيني. وينبغي أن تركز هذه الاستجابة بصورة متزايدة، وعلى جميع المستويات، على تطوير وإصلاح المؤسسات الفلسطينية في القطاعين العام والخاص لضمان تمكن تلك المؤسسات من تقديم المساعدة مباشرة إلى الشعب الفلسطيني بطريقة تتسم بالإنصاف والاستدامة. ويتطلب هذا التركيز زيادة التنسيق داخل المجتمع الدولي وزيادة المواءمة مع الأولويات الفلسطينية والنظم والأدوات التي تفضي إلى تكبد الشركاء الوطنيين تكاليف معاملات أقل من ذي قبل.

## البرنامج الفرعي ٨ مكتب دعم بناء السلام

هدف المنظمة: توطيد السلام في بلدان مرحلة ما بعد النزاع وتجنب الانخراط مجددا في النزاع

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
'١' زيادة عدد البلدان التي تعمل فيها لجنة بناء السلام	(أ) زيادة دعم البلدان في مرحلة ما بعد النزاع
'٢' عدد الزيارات الميدانية التي يضطلع بها رئيس لجنة بناء السلام ورؤساء التشكيلات القطرية ووفود لجنة بناء السلام لتعميق التفاعل مع الجهات الوطنية صاحبة المصلحة	(ب) اتخاذ لجنة بناء السلام لقرارات مستنيرة
تقديم جميع التقارير ضمن أطرها الزمنية المحددة	(ج) التعبئة الفعالة للموارد اللازمة لصندوق بناء السلام والتوزيع الناجع لمنع الانخراط من جديد في نزاع عنيف
'١' المجموع التراكمي للتبرعات المعقودة لصندوق بناء السلام	(د) زيادة كفاءة جهود الأمم المتحدة لدعم بناء السلام على المستوى الوطني
'٢' مجموع عدد الطلبات التي وافق عليها مؤخرا مرفق الاستجابة الفورية ومرفق بناء السلام والإنعاش التابعين لصندوق بناء السلام	
'٣' مجموع المدفوعات المتعلقة بالمشاريع التي أقرت مؤخرا التي دفعت خلال ٣٠ يوما من تلقي طلب التمويل	
'١' زيادة عدد المكاتب القطرية للأمم المتحدة التي تعمل ضمن إطار استراتيجي متكامل	
'٢' زيادة عدد موظفي الأمم المتحدة والشركاء الوطنيين والدوليين الذين تلقوا تدريبا على الممارسات والأدوات الفعالة لبناء السلام	
'٣' عدد توصيات التقييم المقبولة والمتعلقة بممارسات بناء السلام	
'٤' زيادة النسبة المئوية للتوصيات المنفذة الواردة في تقرير الأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة	

## الاستراتيجية

١٩-٢ أنشئ هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام الذي يتألف من لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام بموجب القرارات المتزامنة الصادرة عن الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ ومجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥) و ١٦٤٦ (٢٠٠٥). ويقدم مكتب دعم بناء السلام الدعم لعمل لجنة بناء السلام بجميع جوانبه الفنية ويشرف على عمليات صندوق بناء السلام.

٢٠-٢ تشمل المهام الرئيسية للجنة بناء السلام إسداء المشورة لبلدان مرحلة ما بعد النزاع بشأن وضع استراتيجيات متكاملة لبناء السلام والإنعاش في مرحلة ما بعد النزاع وتقييم المساعدة لحشد الموارد وضمان توفر تمويل يمكن التنبؤ به للأنشطة التي تنفذ بعد انتهاء النزاع وللاستثمار المالي المستدام على المدى المتوسط والبعيد، وضمان الاهتمام المستمر من المجتمع الدولي بالإنعاش بعد انتهاء النزاع.

٢١-٢ وسيواصل مكتب دعم بناء السلام تقديم الدعم لعمل لجنة بناء السلام من خلال إعداد معلومات أساسية تحليلية تيسر وضع صك مشاركته، والمساهمة في صياغة التقارير المتعلقة بالاستعراضات التي تعد مرتين كل سنة لصكوك المشاركة المتعلقة ببناء السلام، واعتزام تقديم تقارير عن الزيارات الميدانية التي يضطلع بها رؤساء التشكيلات القطرية والفريق العامل المعني بالدروس المستفادة والإعداد لهذه التقارير. وسيدعم المكتب اللجنة في تنفيذ التوصيات التي قد تتمخض عن عملية الاستعراض لعام ٢٠١٠.

٢٢-٢ وسيعزز أيضا مكتب دعم بناء السلام التعاون بين الكيانات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من أجل ضمان زيادة توفير الدعم للجنة بناء السلام، والتشجيع على اتباع نهج متسق عن طريق التدريب ووضع الأدوات والتوجيه وتوفير الدعم التقني لجهود بناء السلام على المستوى القطري، ودفع عجلة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة. وسيوسع بالتالي نطاق مهمة المكتب في دعم مكتب بناء السلام ليشمل ضمان اتباع الأمم المتحدة لنهج أكثر اتساقا في البلدان التي تتلقى المشورة من اللجنة.

٢٣-٢ وسيسهّم صندوق بناء السلام في توطيد السلام عبر تمويل مشاريع تهدف إلى الاستجابة للتهديدات المحدقة بعملية السلام، وبناء أو تدعيم القدرات الوطنية لتعزيز تسوية النزاع بالوسائل السلمية وتحفيز الانتعاش الاقتصادي واستئناف تقديم خدمات إدارية ضرورية. وسيستعرض مكتب دعم بناء السلام مقترحات المشروع ويطلع كيانات منظومة الأمم المتحدة على هذه الاستعراضات ويقدم التوصيات بشأن تخصيص الأموال رهنا بموافقة الأمين العام.

## البرنامج الفرعي ٩ سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

هدف المنظمة: إنشاء ومسك سجل للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة وفقا لقرار الجمعية العامة د إ ط - ١٧/١٠

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد نماذج المطالبة الواردة المتعلقة بالأضرار	(أ) التسجيل التدريجي لنماذج المطالبة بالأضرار
'٢' زيادة عدد نماذج المطالبة بالأضرار التي يجهزها مكتب سجل الأضرار	
'٣' زيادة عدد نماذج المطالبة بالأضرار التي يسجلها المجلس	
(ب) زيادة عدد الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المتضررين الذين يُطلعون على إمكانية وشروط تقديم نماذج المطالبة بالأضرار	(ب) زيادة الوعي لدى الأشخاص الفلسطينيين الطبيعيين والاعتباريين المتضررين بإمكانية وشروط تقديم نماذج المطالبة بالأضرار

### الاستراتيجية

٢٤-٢ سيظل مكتب سجل الأضرار نشطا طوال فترة عملية التسجيل. وعملية إنشاء السجل بحد ذاتها عملية مستمرة من المرجح أن تستغرق عدة سنوات، بسبب احتمال ورود آلاف من نماذج المطالبة واستمرار تشييد الجدار، الأمر الذي قد يؤدي إلى مطالبات جديدة متعلقة بالأضرار. وسيشمل سجل الأضرار نماذج المطالبة مطبوعة وأخرى إلكترونية، تُحفظ في مكتب سجل الأضرار. وسيكون المكتب مسؤولا عن إدارة برنامج للتوعية المجتمعية يتولى إطلاع جمهور الفلسطينيين على إمكانية وشروط تقديم نماذج المطالبة بالأضرار. وتحقيقا لهذه الغاية، سيقوم المكتب، من خلال الموظفين المسؤولين عن تلقي المطالبات، وهم موظفون معينون محليا ومدربون على يد موظفي مكتب سجل الأضرار، بتقديم المساعدة التقنية إلى المطالبين فيما يتصل بملاء نماذج المطالبة لإدراجها في سجل الأضرار وجمعها وإرسالها، مشفوعة بالوثائق الثبوتية، إلى مكتب سجل الأضرار لتجهيزها واستعراضها وفقا للمعايير الموضوعية المحددة في القواعد والأنظمة الخاصة بسجل الأضرار. وسيضطلع مكتب سجل الأضرار بالمسؤولية عن صيانة محفوظات سجل الأضرار بشكلها المطبوع والإلكتروني على حد سواء.



## الولايات التشريعية

## البرنامج الفرعي ١

## منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها

ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة المادة ٩٩

قرارات الجمعية العامة

خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة	١٢٠/٤٧ ألف
خطة للسلام	١٢٠/٤٧ باء
تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح	١٢/٥٢ ألف وباء
إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي	٥/٥٧
منع المنازعات وتسويتها بالوسائل السلمية	٢٦/٥٧
أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٩٦/٥٧
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية	١٥٧/٥٧
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	٢٩٨/٥٧
منع نشوب الصراعات المسلحة	٣٣٧/٥٧
التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا	٣١٠/٥٩
نتائج مؤتمر القمة العالمي	١/٦٠
برنامج عالمي للحوار بين الحضارات	٤/٦٠
الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي	٢٦٠/٦٠
الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي: تقرير تفصيلي	٢٨٣/٦٠
الحالة في الأراضي المحتلة في أذربيجان	٢٨٥/٦٠
استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	٢٨٨/٦٠
التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي	٥١/٦١

صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا	٥٣/٦١
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٣٠/٦١
حوار رفيع المستوى بشأن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام	٢٦٩/٦١
منع نشوب الصراعات المسلحة	٢٩٣/٦١
منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي	٢٩٤/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية	١٠/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود	١١/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٢/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	١٣/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا	١٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية	١٥/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية	١٧/٦٣
الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية	١٩/٦٣
تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام	٢٢/٦٣
تعزيز التنمية عن طريق الحد من العنف المسلح ومنعه	٢٣/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي	٢٤/٦٣

التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية	٣٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا	٣٥/٦٣
تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط	٨٦/٦٣
مسألة الصحراء الغربية	١٠٥/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي	١١٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية	١١٥/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية	١٤٣/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي	١٤٤/٦٣
قضايا الشعوب الأصلية	١٦١/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ	٢٠٠/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية	٢٣٦/٦٣
تعزيز إدارة الشؤون السياسية	٢٦١/٦٣
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٦٧/٦٣
الحالة في هندوراس: الهيار الديمقراطية	٣٠١/٦٣
المسؤولية عن الحماية	٣٠٨/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي	٣١٠/٦٣
ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا	٦/٦٤
اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا	٧/٦٤
متابعة تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة	١٠/٦٤
دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة	١٢/٦٤
تحالف الحضارات	١٤/٦٤

تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية	١٩/٦٤
القدس	٢٠/٦٤
الجولان السوري	٢١/٦٤
تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين	٨٧/٦٤
ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها	٩٠/٦٤
دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها	١٠٩/٦٤
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	١١٦/٦٤
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	١١٨/٦٤
منح المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا مركز المراقب في الجمعية العامة	١٢٣/٦٤
منح الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط مركز المراقب في الجمعية العامة	١٢٤/٦٤
تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	١٢٥/٦٤
إعلان سنة ٢٠١٠ سنة دولية للشباب: الحوار والتفاهم المتبادل	١٣٤/٦٤
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية	١٥٥/٦٤
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون	١٨٣/٦٤
التدابير الاقتصادية الانفرادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية	١٨٩/٦٤
نحو إقامة شراكات عالمية	٢٢٣/٦٤
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	٢٣٨/٦٤

## قرارات مجلس الأمن

أهمية تعزيز فعالية حظر الأسلحة في أفريقيا	١١٩٦ (١٩٩٨)
دعم المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن أفريقيا وتعزيز التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال منع النزاع وصون السلم	١١٩٧ (١٩٩٨)
صون الطابع المدني والإنساني لمعسكرات ومستوطنات اللاجئين في أفريقيا	١٢٠٨ (١٩٩٨)
وقف تدفق الأسلحة غير المشروعة إلى أفريقيا وداخلها	١٢٠٩ (١٩٩٨)
الإعلان المتعلق بكفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلم والأمن الدوليين، ولا سيما في أفريقيا	١٣١٨ (٢٠٠٠)
المرأة والسلام و الأمن	١٣٢٥ (٢٠٠٠)
منع نشوب الصراعات المسلحة	١٣٦٦ (٢٠٠١)
التعاون مع المنظمات الإقليمية في صون السلام والأمن الدوليين	١٦٣١ (٢٠٠٥)
بناء السلام بعد انتهاء الصراع	١٦٤٥ (٢٠٠٥)
بناء السلام بعد انتهاء الصراع	١٦٤٦ (٢٠٠٦)
مسائل عامة متصلة بالجزءات	١٦٩٩ (٢٠٠٦)
عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل	١٨١٠ (٢٠٠٨)
المرأة والسلام و الأمن	١٨٢٠ (٢٠٠٨)
الأطفال والنزاع المسلح	١٨٨٢ (٢٠٠٩)
صون السلام والأمن الدوليين: عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي	١٨٨٧ (٢٠٠٩)
المرأة والسلام و الأمن	١٨٨٨ (٢٠٠٩)
المرأة والسلام و الأمن	١٨٨٩ (٢٠٠٩)
حماية المدنيين في النزاعات المسلحة	١٨٩٤ (٢٠٠٩)
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	١٩٠٤ (٢٠٠٩)
السلام والأمن في أفريقيا	١٩٠٧ (٢٠٠٩)

## البرنامج الفرعي ٢ المساعدة الانتخابية

٣٠٤/٦٤ تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إقامة الديمقراطية

## البرنامج الفرعي ٣ شؤون مجلس الأمن

ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المواد ١ و ٧ و ١٢ (٢) و ١٥ و ٢٤ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٥٠

### قرارات الجمعية العامة

٦٨٦ (د-٧) طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العرفي أيسر توافرا

٢٢٢/٥٥ خطة المؤتمرات

١٢٧/٦٣ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة

### قرارات مجلس الأمن

قرارات مجلس الأمن ومقرراته المتعلقة بإنشاء ولايات الأجهزة الفرعية التي أنشأها المجلس بموجب المادة ٢٩ من ميثاق الأمم المتحدة

## البرنامج الفرعي ٤ إنهاء الاستعمار

### قرارات الجمعية العامة

١٥١٤ (د-١٥) إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٥٤١ (د-١٥) المبادئ التي يجب أن تسترشد بها الدول الأعضاء في تحديد وجود أو عدم وجود الالتزام بإرسال المعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق

١٦٥٤ (د-١٦) الحالة فيما يتصل بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٦٢١ (د-٢٧) برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تدابير إضافية لتنشيط أعمال الجمعية العامة [المرفق، الجزء دال، الفقرة ٤ (ب)، مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)]	٣١٦/٥٨
العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار	١٢٠/٦٠
المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٩٧/٦٤
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٩٨/٦٤
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٩٩/٦٤
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	١٠٠/٦٤
مسألة الصحراء الغربية	١٠١/٦٤
مسألة كاليدونيا الجديدة	١٠٢/٦٤
مسألة توكيلاو	١٠٣/٦٤
مسائل ساموا الأمريكية وأنغويلا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان وغوام ومونتسيرات وبيتكيرن وسانت هيلانة وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	١٠٤/٦٤ ألف وباء
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	١٠٥/٦٤
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	١٠٦/٦٤

## البرنامج الفرعي ٥

### قضية فلسطين

قرارات الجمعية العامة

قضية فلسطين	٣٣٧٦ (د-٣٠)
قضية فلسطين	٤٠/٣٢ باء
قضية فلسطين	٦٥/٣٤ دال
قضية فلسطين	٥٨/٣٨ باء
قضية فلسطين	٧٤/٤٦ باء
اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	١٦/٦٤
شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة	١٧/٦٤

## البرنامج الفرعي ٦

### فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

قرارات الجمعية العامة

إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب	٢٣٥/٦٤
---	--------

## البرنامج الفرعي ٧

### مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط

قرارات الجمعية العامة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	٢١٣/٤٨
عملية السلام في الشرق الأوسط	٨٨/٤٩
قضية فلسطين	١٩/٦٤



البرنامج الفرعي ٨  
مكتب دعم بناء السلام  
قرارات الجمعية العامة

لجنة بناء السلام	١٨٠/٦٠
انتخاب سبعة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام	٢٦١/٦٠
صندوق بناء السلام	٢٨٧/٦٠
تمويل البعثات الميدانية للجنة بناء السلام	٢٤٥/٦٢
صندوق بناء السلام	٢٨٢/٦٣

قرارات مجلس الأمن

١٦٤٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٦ (٢٠٠٥) - بناء السلام بعد انتهاء الصراع

البرنامج الفرعي ٩  
سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض  
الفلسطينية المحتلة  
قرارات الجمعية العامة

د إ ط - ١٧/١٠ إنشاء سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض  
الفلسطينية المحتلة